

Distr.: General
28 June 2017
Arabic
Original: Spanish



رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل
الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم تقييم أعمال مجلس الأمن خلال فترة رئاسة إسبانيا للمجلس في
شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (انظر المرفق). وقد أُعدَّ هذا التقييم تحت مسؤوليتي، بعد
التشاور مع أعضاء المجلس الآخرين.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رومان أويارسون مارتشيسي



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية]

تقييم أعمال مجلس الأمن خلال فترة رئاسة إسبانيا للمجلس (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)

مقدمة

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، عقد مجلس الأمن برئاسة إسبانيا ٣١ جلسة علنية وجلستين خاصتين و ١٧ مشاورة للمجلس بكامل هيئته. وناقش خلال مشاوراته المغلقة بندين موضوعيين إضافيين في إطار البند المعنون "مسائل أخرى". وعقد المجلس أيضا اجتماعا وفق صيغة آريا حول أوجه التآزر بين قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

واتخذ مجلس الأمن ١٥ قرارا، ووافق على بيانين لرئيس المجلس، وأصدر ٩ بيانات صحفية.

وشملت الجلسات العلنية مناقشتين مفتوحتين وإحاطة واحدة رفيعة المستوى. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن إحاطة رفيعة المستوى بشأن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية: التعاون القضائي الدولي في مكافحة الإرهاب، ترأسها وزير العدل في إسبانيا، رافاييل كاتالا، واتخذ فيها بالإجماع القرار ٢٣٢٢ (٢٠١٦) الذي شاركت ٥١ دولة من الدول الأعضاء في تقديمه. وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مناقشة مفتوحة على المستوى الوزاري بعنوان "عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل: منع وقوع الكارثة: خطة عالمية لوقف انتشار أسلحة الدمار الشامل على يد الجهات من غير الدول"، ترأسها وزير الخارجية والتعاون في إسبانيا، ألفونسو داستيس. وشاركت تسع وأربعون دولة من الدول الأعضاء في الاجتماع الذي اتخذ فيه بالإجماع القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) مع مشاركة ٧٧ دولة من الدول الأعضاء في تقديمه، بما في ذلك أعضاء المجلس الـ ١٥. وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، عقد المجلس مناقشة مفتوحة أخرى بعنوان "صون السلام والأمن الدوليين: الإتجار بالبشر في حالات النزاع"، ترأسها رئيس وزراء إسبانيا، ماريانو راخوي. وأخذت الكلمة أربع وستون دولة من الدول الأعضاء خلال المناقشة التي اتخذ خلالها بالإجماع القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) وحظي بمشاركة ٦٠ دولة من الدول الأعضاء في تقديمه.

أفريقيا

جمهورية الكونغو الديمقراطية

في ٥ كانون الأول/ديسمبر، صدر بيان عن رئيس مجلس الأمن (S/PRST/2016/18) بشأن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عقب الزيارة التي قام بها المجلس إلى هذا البلد في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

وفي وقت لاحق، قدم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، مامان سيديكو، إحاطة إلى مجلس الأمن عن آخر التطورات السياسية والأمنية، مع التركيز بوجه خاص على المساعي الحميدة التي يضطلع بها المؤتمر الأسقفي الوطني للكونغو.

وشجع مجلس الأمن على تعزيز رسالة مفادها أن الأطراف السياسية الكونغولية تظل في المقام الأول مسؤولة عن تحقيق السلام والاستقرار في بلدها وخاضعة للمساءلة بشأنه، وعلى الإعراب عن تقديره لجهود المؤتمر الأسقفي، وحث رئيس الوزراء المكلف، سامي باديانغا، على تشكيل حكومة انتقالية شاملة لجميع الأطراف. وبالنظر إلى التأثير المحتمل للمساءلة الإقليمية الأخرى على البلد، أكد للمجلس أنه سيواصل التنسيق والتعاون بشكل وثيق مع المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى، سعيد جينيت.

وقدم الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، تايبى - بروك زيريهون، إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للعملية الانتخابية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأشار إلى أن شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية في الأمانة العامة أوفدت بعثة استشارية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. كما أشار إلى الاتفاق السياسي المبرم في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الذي سيعمل بموجب موعده إجراء الانتخابات بحلول ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. وسيكون استمرار دعم المجتمع الدولي وتوسيع قاعدة توافق الآراء السياسي أمراً حاسماً لتيسير ذلك. وعلاوة على ذلك، أوضح أن شعبة الانتخابات التابعة للبعثة قيد الإنشاء، وخلص إلى أنه من الضروري أن تُؤوَّفَّر للبعثة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على السواء الوسائل اللازمة للوفاء بالتزاماتهما وولايتهما.

وتكلّم الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الأمم المتحدة في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت فأشار إلى المعركة التي تخوضها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ضد الجماعات المسلحة في شرق البلد، ولا سيما القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وتحالف القوى الديمقراطية. وأشار أيضاً إلى وجود الجيش الشعبي لتحرير السودان - المعارضة في الأراضي الكونغولية ودعا الأمم المتحدة إلى حلّ هذه المسألة. وفيما يتعلق بالحوار الجاري والعملية الانتخابية، ركز على تنفيذ الالتزامات التي يتحملها رئيس الدولة في الاتفاق السياسي المبرم في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، الذي يشمل تعيين رئيس وزراء جديد وتشكيل حكومة وحدة وطنية واستعراض سجل الناخبين وإجراء الانتخابات.

وشدّد معظم أعضاء مجلس الأمن على ضرورة قيام جميع الجهات صاحبة المصلحة السياسية بالانخراط في حوار شامل من أجل بناء توافق واسع في الآراء فيما يتعلق بالانتخابات. وشدد بعض الوفود على أهمية الاتفاق السياسي المبرم في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، بينما اعتبرته وفود أخرى منطلقاً. وفي هذا الصدد، أثنى عدد من أعضاء المجلس على جهود الوساطة التي بذلها المؤتمر الأسقفي الوطني للكونغو في الآونة الأخيرة، وكذلك على الدور الذي يؤديه كل من الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى، ولا سيما المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى. ودعا عدد من أعضاء المجلس رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية، جوزيف كابيلا، إلى احترام الدستور وعدم السعي إلى فترة ولاية ثالثة. غير أن أعضاء آخرين شدّدوا على أن تفسير الدستور الكونغولي يقع على عاتق

المحكمة الدستورية في البلد، وأكدوا مجدداً أن مستقبل البلد يجب أن يقرّره الشعب الكونغولي نفسه. وفيما يتعلق بالأمن، أشار أعضاء المجلس إلى أن الجماعات المسلحة الناشطة في الأجزاء الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية ما زالت تشكل تهديداً خطيراً.

وخلال مشاورات مغلقة، رد الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان ورئيس مكتب نيويورك للمفوض السامي لحقوق الإنسان، أندرو غيلمور، على أسئلة طرحها عدد من أعضاء مجلس الأمن فيما يتعلق بالزيارة التي قام بها مؤخراً إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً أدان فيه بأشدّ العبارات الهجوم الذي ارتكبته في ذلك اليوم إحدى جماعات ماي - ماي المسلحة في بومبو، كيفو الشمالية، بجمهورية الكونغو الديمقراطية، مما أسفر عن مقتل أحد حفظة السلام في البعثة من جنوب أفريقيا وضابط من الشرطة الكونغولية، فضلاً عن إصابة اثنين آخرين من حفظة السلام من جنوب أفريقيا.

ليبيريا

في ٢ كانون الأول/ديسمبر، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إيرفي لادسوس، إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن التقرير الخاص للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2016/968). وأوضح أن البيئة السياسية في البلد هيمنت على التحضيرات للانتخابات الرئاسية والتشريعية المقرر إجراؤها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، ولاحظ أن ليبيريا لا تزال مستقرة وأنه لم تحصل أي حوادث أمنية خطيرة تستدعي تدخل البعثة طيلة عام ٢٠١٦. وفي هذا الصدد، سلط الضوء على أن المؤسسات الليبيرية ارتقت إلى مستوى التوقعات بتوليها المسؤوليات الأمنية للبعثة بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وأشار وكيل الأمين العام إلى ثلاثة خيارات ممكنة فيما يتعلق بمستقبل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، على النحو المبين في التقرير. وبصرف النظر عن قرار المجلس، اعتبر أن من المهم أن تظلّ ليبيريا على جدول أعمال المجلس من خلال إنشاء الإدارة المقبلة. وشدد على أنه سيكون من المستصوب أن تحتفظ البعثة ببعض القدرة على الاستجابة، في الحالات القصوى، إذا حصل تدهور في الاستقرار قد يهدد بحدوث انتكاسة استراتيجية.

وقدم نائب رئيس لجنة بناء السلام، بير توريسون، إلى مجلس الأمن الاستنتاجات المنبثقة عن الزيارة التي قام بها مؤخراً إلى ليبيريا، وعن المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بالحفاظ على السلام في إطار العملية الانتقالية في ليبيريا، الذي استضافته لجنة بناء السلام وحكومة ليبيريا. ومن الاستنتاجات الرئيسية للزيارة أنه بينما يبدو أن لا أحد يعتقد أن البلد يواجه خطراً وشيكاً بتجدد النزاع، هناك اتفاق عام على أن الأسباب الجذرية والأسباب المحتملة لنشوب النزاع لا تزال بدون حل. وطلب إلى المجلس أن يأخذ أيضاً في الاعتبار الحالة الاجتماعية والاقتصادية الراهنة التي ستجري في ظلها الانتخابات والعملية الانتقالية.

وتوجهت ممثلة المجتمع المدني، والمنسقة الوطنية لشبكة غرب أفريقيا لبناء السلام - شبكة المرأة في صنع السلام في ليبيريا، فيكتوريا وولي، إلى مجلس الأمن بشأن الحالة القطرية. وشددت على أن ليبيريا في منعطف حاسم مع مواصلة البعثة تقليص قوامها، وناقشت عدداً من الشواغل مثل انتشار المخدرات غير المشروعة، وتدني مستويات التمثيل السياسي للمرأة، وارتفاع عدد الجرائم

المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني، وانتشار الممارسات التقليدية الضارة. وفي هذا السياق، أكدت أن المرأة الليبرية تحتاج إلى قيام لجنة بناء السلام بسدّ أي ثغرات قد تنجم عن المغادرة المحتملة للبعثة.

وتكلم الممثل الدائم لليبيريا لدى الأمم المتحدة في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت فاعتبر أن التدابير التي أوجزها الأمين العام بشأن تحديد الولاية الممكنة للبعثة الخلف لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا مواتية إلى حد كبير. وفيما يتعلق بالموعد الذي ينبغي أن يحدث فيه الانتقال من عمليات حفظ السلام الكاملة، اقترح تمديد ولاية البعثة لفترة سنة واحدة. ومع التسليم بالشواغل المرتبطة بطلبه، أبرز الحاجة إلى الوصول بالبعثة إلى نهاية لن تتطلب العودة إلى مجلس الأمن، وطلب ألا يتجاهل المجلس إمكانية وجود خطر آخر يهدّد جهود الإنعاش الجارية في ليبريا وأن يمدّد ولاية البعثة لمدة سنة أخرى.

وفي إطار مشاورات مغلقة، أعرب أعضاء مجلس الأمن عن آراء مختلفة فيما يتعلق بخيارات تعديل البعثة. وأشار بعض الأعضاء إلى الاختتام الناجح للمرحلة الانتقالية الأمنية، وبالإشارة إلى تقرير الأمين العام، أعربوا عن رأي مفاده أنه لا يوجد تهديد للسلام والأمن الدوليين، وأن التحديات المتبقية تتسم بطابع بناء السلام. وشدد أعضاء آخرون على هشاشة الوضع في ليبريا، وأكدوا وجود مخاطر مرتبطة بإجراء الانتخابات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. واتفقت معظم الوفود على ضرورة الحفاظ على المكاسب مع تفادي إنشاء ثقافة التبعية.

وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٣٣٣ (٢٠١٦) بأغلبية ١٢ صوتاً مؤيداً مقابل امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت، الذي حُقِّض بموجبه قوام البعثة العسكري من ٢٤٠ فرداً إلى ٤٣٤ فرداً كحد أقصى وحُقِّض قوام شرطة البعثة إلى ٣١٠ أفراد، وجرى تمديد ولاية البعثة لفترة أخيرة حتى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨.

ليبيا

في ٦ كانون الأول/ديسمبر، قدم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، مارتن كوبلر، إحاطة إلى مجلس الأمن استناداً إلى آخر تقرير للأمين العام عن البعثة (S/2016/1011). وأشار إلى أن المجلس الرئاسي في ليبيا يعمل منذ تسعة أشهر تقريباً من طرابلس، ويعقد اجتماعات منتظمة مع المؤسسات المالية لمعالجة المتاعب الاقتصادية للبلد. وأعرب عن تقديره لدعم المجتمع الدولي وأبلغ مجلس الأمن بأنه قد أحرز تقدم في مكافحة الإرهاب في شرق البلد وغربه على حد سواء. إلا أن مؤسسات الاتفاق السياسي الليبي لا تزال تعمل دون مستوى التوقعات. وعلاوة على ذلك، أوضح أن الحالة الأمنية المجزأة تسمح للشبكات الإجرامية والإرهابية بالازدهار، وأعرب عن رأي مفاده أن الاشتباكات العنيفة هي أعراض لانعدام الأمن والتوترات الكامنة بين المجتمعات المحلية. وفي هذا السياق، أيّد إنفاذ حظر توريد الأسلحة. واختتم الممثل الخاص بالإشارة إلى ست مسائل لا يزال يتعين معالجتها وهي: المسائل السياسية العالقة؛ ومسألة الجماعات المسلحة في طرابلس؛ واستمرار مكافحة الإرهاب؛ أساسيات الاقتصاد الليبي؛ وأهمية مسألة حقوق الإنسان وسيادة القانون، بما في ذلك وضع المهاجرين؛ وأهمية عودة بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى طرابلس بطريقة تدريجية حالما يجري التخفيف من حدة التوترات الأمنية على نحو كاف.

وقدم رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا، رملان إبراهيم، إحاطة إلى مجلس الأمن عن أعمال اللجنة في الفترة من ١٥ أيلول/سبتمبر إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر. وأشار إلى المسائل الأمنية الواردة في التقرير المؤقت لفريق الخبراء المعني بليبيا، وإلى عدد من انتهاكات حظر توريد الأسلحة والجزءات الفردية الوارد بيانها في التقرير. وأبلغ المجلس بالمناقشات التي أجرتها اللجنة بشأن ١٦ توصية قدمها فريق الخبراء، اتفق على متابعة ست منها، وتناول بإيجاز أنشطة اللجنة التي شهدت زيادة ملحوظة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

وفي وقت لاحق، في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، قام القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لليبيا لدى الأمم المتحدة بمدخلة للترحيب بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. وأعرب عن أمله في أن تتمكن البعثة من العودة إلى طرابلس قريباً وأن تكون أكثر نشاطاً خلال الشهور القادمة، وخاصة فيما يتعلق بتعزيز مؤسسات الدولة والنهوض بتنفيذ الاتفاق السياسي الليبي. وفي هذا الصدد، أوضح أن الاتفاق لا يزال يواجه صعوبات خطيرة جداً بسبب رفض مجلس النواب لحكومة الوفاق الوطني التي يتوقف نجاحها إلى حد كبير على تنفيذ بعض التدابير الأمنية. وأثنى أيضاً على الجهود المبذولة فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، وأبرز عدداً من المسائل المدرجة في التقرير الأخير للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. وأعرب عن تفضيله لأن تركز ولاية البعثة على قطاعات إضافية، مثل الأمن أو تعزيز المؤسسات أو برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وفيما يتعلق باللجنة، أعرب عن أمله في أن يتم التعامل مع الجزاءات بصورة مختلفة، وطلب إعفاء الحرس الرئاسي من حظر توريد الأسلحة.

وفي إطار مشاورات مغلقة، أُيدى أعضاء مجلس الأمن تمديد ولاية البعثة، المقرر في وقت لاحق من هذا الشهر، وناقشوا المهام التي ينبغي أن تنفذها. وقاموا أيضاً بتقييم الحالة الراهنة في البلد، وأعربوا عن آرائهم بشأن الدورين السياسي والأمني اللذين يمكن أن تؤديهما الجهات صاحبة المصلحة على الصعيد الوطني، وأكدوا الحاجة الملحة إلى توحيد ليبيا ومؤسسات الدولة فيها على أساس حوار سياسي شامل لجميع الأطراف تحت رعاية الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، تطرقت معظم الوفود إلى التطورات الأخيرة في مكافحة الجماعات الإرهابية، مع إيلاء اهتمام خاص إلى حالة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة الإسلامية)، المعروف أيضاً باسم داعش. ومن المواضيع الأخرى التي أثارت أثناء الاجتماع التصدير غير القانوني للنفط، وتدفق المهاجرين إلى ليبيا، وضرورة قيام المؤسسات الاقتصادية الوطنية بتكثيف تعاونها مع حكومة الوفاق الوطني.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً كرر فيه تأكيد دعمه للجهود التي يبذلها كل من الممثل الخاص للأمين العام وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وشجعهما على تكثيف جهودهما في تيسير تنفيذ الاتفاق السياسي الليبي. وأعرب أعضاء المجلس عن بالغ قلقهم إزاء السياق السياسي والأمني المحفوف بالصعاب في ليبيا. وأعربوا كذلك عن بالغ القلق إزاء تصاعد العنف مؤخراً بين الجماعات المسلحة في طرابلس، ودعوا جميع الأطراف إلى التعجيل بتنفيذ الاتفاق السياسي الليبي.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٣ (٢٠١٦)، الذي

مدد بموجبه ولاية البعثة حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات في إطار البند المعنون "مسائل أخرى" بناء على طلب أوروغواي وجمهورية فنزويلا البوليفارية لمناقشة آخر التطورات فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وأعرب وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام عن قلقه بشأن عدم إحراز تقدم فيما يتعلق بمنطقة كركرات، حيث أفاد الطرفان عن وقوع انتهاكات مزعومة لوقف إطلاق النار. بيد أن البعثة لا تملك القدرة على التحقق من صحة هذه الادعاءات. وشدد على ضرورة قيام الطرفين باحترام وقف إطلاق النار وخفض حدة التوترات بغية تفادي احتمال تصاعد العنف، وأبلغ عن الجهود الرامية إلى عودة البعثة لأداء وظائفها كاملة. وفي هذا الصدد، تحدث بالتفصيل عن عملية التوظيف الجارية، فضلا عن نشر الموظفين والمعدات. وقال إنه لا يزال من المنتظر إعداد تقرير استعراضي مشفوعا بتوصيات لزيادة قدرة البعثة على التكيف وفعاليتها.

توطيد السلام في غرب أفريقيا

في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا أدان فيه بشدة البيان الذي أدلى به رئيس غامبيا المنتهية ولايته، يحيى جامع، ورفض فيه النتائج الرسمية للانتخابات في ١ كانون الأول/ديسمبر التي أعلنتها اللجنة الانتخابية المستقلة ودعا إلى إجراء انتخابات جديدة. ودعا المجلس السيد جامع إلى احترام اختيار شعب غامبيا السيادي، وحثه على إجراء عملية انتقال سلمية ومنظمة، وطلب أن يكفل الأمن بصورة كاملة للرئيس المنتخب أداما بارو وجميع المواطنين الغامبيين.

وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، عقد المجلس مشاورات عاجلة لمناقشة الحالة في غامبيا بناء على طلب وفد السنغال. وأوضح وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، جيفري فيلتمان، أن السيد جامع قبل مبدئيا بنتائج الانتخابات الرئاسية التي جرت في ١ كانون الأول/ديسمبر وتوجه بالتهنئة إلى السيد بارو. بيد أن السيد جامع رفض في وقت لاحق نتائج الانتخابات وادعى أنه قد ارتكبت فيها مخالفات. واعتبر وكيل الأمين العام أن ذلك يُعدُّ إنكارا لإرادة شعب غامبيا، وأعرب عن قلقه بشأن سلامة السيد بارو. وأوضح أن الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا، محمد بن شمس، يستخدم مساعيه الحميدة مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة على الصعيدين الوطني والدولي بغية كفالة الانتقال السلس والسلمي للسلطة. وأبلغ المجلس باعترام الممثل الخاص زيارة بانجول في ١٣ كانون الأول/ديسمبر في إطار وفد رفيع المستوى سيضمُّ عددا من قادة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

واتخذ أعضاء مجلس الأمن موقفا موحيًا بشأن هذه المسألة، وأكدوا مجددا الأفكار التي أعربوا عنها في بيانهم الصحفي المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر. وجددوا طلبهم احترام اختيار شعب غامبيا السيادي ونقل السلطة إلى الرئيس المنتخب دون شرط أو إبطاء غير مبرر. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم التام لمبادرات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وجهود الممثل الخاص للأمين العام الرامية إلى ضمان عملية انتقال سلمية ومنظمة، وحثوا السيد جامع على الاجتماع والتعاون مع الوفد الرفيع المستوى من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الذي سيزور بانجول في ١٣ كانون الأول/ديسمبر. وكرر أعضاء المجلس دعوتهم

جميع الأطراف إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس والامتناع عن العنف، وأعربوا عن التزامهم بمواصلة المتابعة الدقيقة لتطورات الحالة في غامبيا، في إطار الدور الذي يضطلع به المجلس في منع نشوب النزاعات.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، ناقش مجلس الأمن الحالة في غامبيا في إطار مشاورات عاجلة بناء على طلب إدارة الشؤون السياسية. وأبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس بأن الوفد الرفيع المستوى من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الذي سافر إلى بانجول اجتمع مع السيد جامع في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، رغم أن هذا الأخير لم يسمح للممثل الخاص للأمين العام بحضور الاجتماع. وفي ذلك اليوم أيضا، استولى الجيش على مقر اللجنة الانتخابية المستقلة في غامبيا. وأبلغ وكيل الأمين العام المجلس بأن الحزب الحاكم، حزب التحالف من أجل إعادة التوجيه والبناء الوطني، قدم طعنا إلى المحكمة العليا في غامبيا ضد ما اعتبره قرارا احتياليا. وأعرب أيضا عن القلق فيما يتعلق بسلامة وأمن السيد بارو الذي لم تُخصَّص له الحكومة أي حماية. وفي هذا السياق، جدّدت الأمم المتحدة دعوتها لجميع الأطراف الفاعلة الوطنية والإقليمية إلى تفادي أي تصعيد، وأكدت مجددا أن المجتمع الدولي يجب أن يتخذ موقفا قويا وحازما.

وأعرب أعضاء مجلس الأمن عن دواعي قلقهم البالغ فيما يتعلق بالاستيلاء على مقر اللجنة الانتخابية المستقلة في غامبيا على يد الجيش، وحثوا الجيش على إخلاء تلك المباني فورا وتجنب أي تدخل في الانتقال السلمي للسلطة. وشجع أعضاء المجلس كذلك الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على مواصلة جهودهما لتجنب زيادة تدهور الحالة في غامبيا. وكرروا أيضا تأكيد دعمهم للجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام، وحثوا السيد جامع على التعاون وكفالة عملية انتقال سلمية ومنظمة. ودعوا جميع الأطراف مجددا، بما في ذلك قوات الأمن، إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس والامتناع عن العنف. وأصروا على أن يُكفل الأمن بصورة كاملة للسيد بارو ولجميع المواطنين الغامبيين. وأعرب أعضاء المجلس عن التزامهم بمواصلة متابعة تطور الحالة في غامبيا عن كثب.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، ناقش مجلس الأمن الحالة في غامبيا في إطار مشاورات عاجلة بناء على طلب وفد السنغال. وأبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس بأن القادة الحاضرين في الدورة العادية الخمسين لهيئة رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، التي عقدت في أبوجا في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، دعوا السيد جامع إلى قبول نتائج الاقتراع والامتناع عن أي عمل من شأنه تقويض العملية الانتقالية والنقل السلمي للسلطة إلى السيد بارو. وفي هذا الصدد، تضمن البيان الختامي الذي اعتمد في نهاية دورة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا عددا من القرارات بشأن مسألة غامبيا. ونقل وكيل الأمين العام طلب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا أن يقرّ المجلس هذه القرارات. وأكد التزام الأمم المتحدة بتقديم الدعم الكامل لتلك القرارات، وأثنى على الموقف الحازم الذي اتخذته المجموعة الإقليمية فيما يتعلق بالحالة في غامبيا.

وأعرب أعضاء مجلس الأمن عن استعدادهم لإظهار دعمهم للقرارات التي اتخذتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في الآونة الأخيرة، واتفقوا على مناقشة بيان رئاسي بشأن غامبيا. وبالإضافة إلى إعادة تأكيد الأفكار المعرب عنها في البيانات الصحافية الأخيرة الصادرة عن رئاسة

مجلس الأمن، أكد بعض الوفود ضرورة بقاء القوات المسلحة وقوات الأمن الغامبية على حياد، وشدّد أعضاء آخرون على أهمية حمل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة على العمل معا.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، صدر بيان من رئيس مجلس الأمن (S/PRST/2016/19) بشأن توطيد السلام في غرب أفريقيا، أشار فيه إلى العديد من الوثائق التي سبق أن أصدرتها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا فيما يتعلق بالحالة في غامبيا. وعلى وجه الخصوص، رحّب المجلس بالقرارات التي اتخذت في هذا الصدد خلال الدورة العادية الخمسين لهيئة رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وشجّعها، وكذلك قرار مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي الاعتراف بالسيد بارو رئيسا منتخبا لغامبيا. وعلاوة على ذلك، كرّر المجلس طلبه إلى السيد جامع احترام نتائج الانتخابات الرئاسية، وأشاد بمبادرات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الرامية إلى ضمان عملية انتقال سلمية ومنظمة، ورحّب بتعيين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا رئيس نيجيريا، محمدو بهاري، وسيطا في غامبيا، ورئيس غانا، جون دراماني ماهاما، كرئيس مشارك. وطلب المجلس كذلك أن يُكفل بصورة كاملة أمن السيد بارو وأمن جميع المواطنين الغامبيين. وعلاوة على ذلك، طلب المجلس أن تبدي قوات الدفاع والأمن في غامبيا أقصى درجات ضبط النفس، وطلب إلى الأمين العام تيسير الحوار السياسي.

جنوب السودان

في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٦ (٢٠١٦)، الذي مدّد بموجبه حتى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان التي ينبغي أن تواصل اشتغالها على قوة إقليمية للحماية.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٧ (٢٠١٦)، الذي مدّد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وقرر أن تواصل اشتغالها على قوة إقليمية للحماية.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، قدم الأمين العام إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن الحالة المتدهورة في جنوب السودان التي وصفها بأنها إحدى الأزمات العالمية الأكثر إلحاحا. وقال إن المسؤولية عن تلك الحالة المتدهورة تقع بشكل تام على عاتق قادة البلد. وعلاوة على ذلك، أشار إلى أن هناك مؤشرات واضحة تدلّ على أن الأطراف تسعى إلى التصعيد العسكري. وكرر كذلك دعوته إلى حظر توريد الأسلحة الذي رأى أنه يقلص قدرة جميع الأطراف على شن الحرب. وفي نفس الوقت، شجّع الطرفين على تنشيط العملية السياسية الشاملة التي يعتبر المجتمع الدولي أنها تحظى بالمصداقية، وأعرب عن رأي مفاده أن الحوار الوطني يمكن أن يمثل خطوة إيجابية إذا استطاعت جميع الجهات صاحبة المصلحة المشاركة بحرية وأمان، وهي بيئة لم تكن موجودة وقتئذ في جنوب السودان. ودعا القادة الإقليميين إلى بذل كل الجهود الممكنة لإحياء العملية السياسية في جنوب السودان، وأشاد بالمبادرات الجارية. وحدّر أيضا من أن النزاع في جنوب السودان قد اتخذ بعدا عرقيا بالفعل. وأشار إلى إجراء تحقيقات مستقلين مرتبطين بأداء قوات البعثة التي

ما زالت من جانبها تواجه قيوداً شديدة على حرية تنقلها. وعلاوة على ذلك، طلب إلى حكومة جنوب السودان الوفاء بتعهداتها بالقبول غير المشروط بنشر قوة الحماية الإقليمية.

وأفاد وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ستيفن أوبراين، عن الحالة الإنسانية في جنوب السودان الذي قال إنها قد تدهورت تدهوراً شديداً منذ الإحاطة الأخيرة التي قدمها قبل ستة أشهر بسبب العنف المدبر على أرض الواقع. وذكر أيضاً أن نحو ٣,١ ملايين شخص في جنوب السودان قد أرغموا على الفرار من ديارهم، وأشار إلى أن تكلفة النزاع الذي طال أمده لا يزال وحشياً بشكل خاص بالنسبة إلى الأطفال. وحذّر كذلك من أن مستويات الجوع وسوء التغذية قد بلغت مستويات مرتفعة على نحو مثير للقلق ومن أن القدرة على تقديم الخدمات الأساسية استنفدت بشدة. وما زالت النساء والفتيات يواجهن زيادة احتمال التعرض للعنف الجنسي، لا سيما من جانب الجهات الفاعلة المسلحة، بينما تسجل قدرة الشركاء في المجال الإنساني على تقديم المساعدة المنقذة للأرواح في الوقت المناسب وبطريقة فعالة تضاؤلاً بوتيرة تبعث على القلق. وأفاد عن المستويات المتزايدة من العرقلة البيروقراطية والتخويف التي تواجهها منظمات المعونة، لا سيما من جانب الحكومة، ولكن أيضاً من جانب مجموعات من الجيش الشعبي لتحرير السودان - المعارضة. وما زال وصول الجهات الإنسانية إلى أشد الفئات احتياجاً يخضع لقيود. واحتتم كلامه بتوجيه رسالة ذات ثلاثة أبعاد: أولاً، أنه لا بد من وقف العنف وإلا ستخرج الأزمة الإنسانية عن سيطرة أية جهة؛ ثانياً، أنه يجب ممارسة النفوذ الجماعي لكفالة تيسير الوصول دون عوائق إلى جميع من يحتاجون إلى المساعدة؛ وثالثاً، أنه ما من شيء أكثر إلحاحاً من منع حدوث إبادة جماعية.

وأخذ الممثل الدائم لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة الكلمة في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن. وأكد الإرادة السياسية لحكومته التي أعربت عن التزامها بالتنفيذ الكامل لاتفاق حلّ النزاع في جمهورية جنوب السودان، وأعرب عن رأي مفاده أنه إذا كان هناك أي فشل أو تأخير في نشر قوة الحماية الإقليمية، فذلك ليس ذنب جنوب السودان. وأكد أن الحوار الوطني سيضم جميع أصحاب المصلحة في البلد، وقال إنه لا يتفق مع الرأي القائل بأن النزاع الدائر في جنوب السودان يمكن أن يتحول إلى حرب عرقية صريحة. وفيما سلّم بأهمية حماية المدنيين وإيصال المساعدات الإنسانية، أعرب عن أمله في أن تولي البعثة أيضاً الاهتمام الواجب إلى بناء قدرات المؤسسات الحكومية. ورفض أيضاً حظر توريد الأسلحة المقترح والتهديدات بفرض جزاءات وأسف للمساواة من الناحية الأخلاقية التي لا تميز برأيه بين حكومة منتخبة شرعياً وتمرد مسلح عاقد العزم على الإطاحة بالحكومة.

وفي وقت لاحق، في إطار مشاورات مغلقة، أفاد الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، القاسم وين، عن عدد من العراقيل التي تحول دون نشر قوة الحماية الإقليمية وتطرّق بصورة مفصّلة إلى القيود المفروضة على حرية حركة البعثة والجهات الفاعلة العاملة في المجال الإنساني على حد سواء. وفيما يتعلق بالعملية السياسية، اعتبر الدعوة إلى إجراء حوار وطني تطوراً إيجابياً، ولكنه أشار إلى أنه يتعين أن يجري هذا الحوار في ظروف ملائمة. وفي الوقت نفسه، أبلغ مجلس الأمن بأن الحالة الأمنية مستمرة في التدهور.

وأعرب العديد من أعضاء المجلس عن مخاوفهم إزاء تدهور الحالة الإنسانية في جنوب السودان، وأبرز بعض الوفود احتمال زيادة العنف وأثره على السكان المدنيين. وبناء على ذلك، كانت هناك دعوات إلى الإزالة الفورية لجميع العقبات المفروضة على البعثة والجهات الفاعلة العاملة في المجال

الإنساني. ودعا بعض أعضاء المجلس إلى فرض حظر توريد الأسلحة، وأشار بعضهم إلى تحديد أسماء أفراد لفرض جزاءات محددة الهدف عليهم. ومن ناحية أخرى، أعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن هذه التدابير لن تكون حلا، وحذرت من أن هذه التدابير يمكن أن تقوّض العملية السياسية الجارية. وتباينت أيضا الآراء فيما يتعلق بمستوى التعاون الذي أبدته حكومة جنوب السودان. ورحب بعض أعضاء المجلس بقبول الحكومة نشر قوة الحماية الإقليمية وأثنوا على موقفها البناء، في حين شدد أعضاء آخرون على أن التزامات الحكومة لم تترجم إلى إجراءات على أرض الواقع.

وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، أجرى مجلس الأمن تصويتا على مشروع قرار (S/2016/1085)، مقدّم من الولايات المتحدة الأمريكية، لفرض حظر توريد الأسلحة على جنوب السودان وجزءات محددة الهدف على ثلاثة أفراد. وكانت النتيجة ٧ أصوات مؤيدة، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت. وبالتالي، لم يعتمد مشروع القرار نظرا لعدم حصوله على العدد المطلوب من الأصوات.

السودان والمحكمة الجنائية الدولية

في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، قدمت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، فاتو بنسودة، إلى مجلس الأمن التقرير الرابع والعشرين لمكتبها عن الحالة في دارفور عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وأبلغت المجلس بأن جميع المتهمين الخمسة الذين أصدرت المحكمة مذكرات توقيف بحقهم لا يزالون طلقاء. وفي هذا الصدد، انتقدت تقاعس المجلس وطلبت أن ينظر المجلس في استخدام الأدوات المتاحة له لدى تلقي نتائج عدم الامتثال. وأثارت السيدة بنسودة أيضا شواغل فيما يتعلق بعدم إمكانية وصول مكتبها، وكذلك العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، إلى منطقة جبل مرة. وفيما يتعلق بنقص الموارد، أشارت إلى أن دعم المجلس في الحصول على تمويل من الجمعية العامة سيؤدي إلى زيادة قدرات فريقها على إجراء التحقيقات.

وأعرب بعض أعضاء مجلس الأمن في البيانات التي أدلوا بها عن دعمهم لعمل المحكمة الجنائية الدولية، ودعوا حكومة السودان إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) بالتعاون تعاوننا كاملا مع المحكمة وتنفيذ مذكرات التوقيف المعلقة. وأكد بعض الأعضاء أيضا أن المجلس ينبغي أن يتخذ تدابير في هذا الصدد. وانتقد أعضاء آخرون في المجلس تقييمات المحكمة في دارفور، التي بالكاد يمكنها أن تسهم في عملية المصالحة حسب رأيهم. وذكروا أيضا أن المحاولات الرامية إلى تحويل عبء تمويل تحقيقات المحكمة في دارفور إلى الأمم المتحدة غير مبررة. وقالوا أيضا إن المحكمة ينبغي ألا تتخذ أي تدابير يمكن أن تؤثر على السلام والأمن والاستقرار والسيادة أو السلامة الإقليمية في الدول الأفريقية، وأكدوا أن إحالة الحالة إلى المحكمة لا يؤثر على تطبيق قواعد القانون الدولي المتعلقة بالحق في الحصانة القضائية لرؤساء الدول التي ليست طرفا في نظام روما الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، دعا بعض الأعضاء إلى استئناف الحوار بوصفه الحل الوحيد للنزاعات السياسية في دارفور والسودان.

وتكلم الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن فانتقد تقرير المدعية العامة والإحاطة التي قدمتها لما يرد فيهما من أمثلة عديدة على عدم الاتساق والتناقض والتهافت فيما يتعلق بمسألة قضي فيها الأمر منذ وقت طويل بإبرام اتفاق وجد الترحيب من المجلس في قراره ٢٠٠٣ (٢٠١١)، ثم تطبيق هذا الاتفاق تطبيقا شاملا. وذكر المجلس بأن

السودان ليس طرفا في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وبأن المحكمة، علاوة على ذلك، ليست هيئة تابعة للأمم المتحدة.

مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا/جيش الرب للمقاومة

في ٧ كانون الأول/ديسمبر، قدّم الممثل الخاص بالنيابة للأمين العام لوسط أفريقيا ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، فرانسوا لوسيني فال، إحاطة إلى مجلس الأمن استنادا إلى آخر تقرير للأمين العام عن الحالة في وسط أفريقيا وأنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (S/2016/996). وأبلغ المجلس بأن اندلاع العنف مؤخرا قد أدى إلى ارتفاع عدد القتلى، وذلك بالرغم من الانتقال السلمي والناجح في جمهورية أفريقيا الوسطى في وقت سابق من هذا العام. وشدّد على أهمية المساعدة المستمرة من الشركاء الدوليين، بما في ذلك سرعة صرف التبرعات المعلنة في مؤتمر المانحين الذي عقد مؤخرا في بروكسل. وأفاد أيضا بشأن الاتفاق الموقع في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر بين غينيا الاستوائية وغابون لإحالة نزاعهما الحدودي الطويل الأمد إلى محكمة العدل الدولية. وفيما يتعلق بالتوترات السياسية الناجمة عن العمليات الانتخابية الأخيرة والمقبلة في المنطقة، شدّد على أهمية إجراء حوار سياسي حقيقي وشامل للجميع وأكد مجددا عزمه على مواصلة مساعيه الحميدة. وأشار إلى أن الجهود الجماعية التي تبذلها بلدان حوض بحيرة تشاد في مكافحة الإرهاب قد أسفرت عن نجاحات عسكرية وأمنية كبيرة، وإن ما زالت جماعة بوكو حرام تشكل تهديدا خطيرا للاستقرار الإقليمي، وإلى أن تقديم الدعم في الوقت المناسب للقوة المشتركة المتعددة الجنسيات يعد أمرا حاسما في الحفاظ على التقدم المحرز. وأشار الممثل الخاص بالنيابة إلى أن جيش الرب للمقاومة أيضا ما زال يهدّد الأمن الإقليمي، وانتقل إلى شرح مفصل لعمل مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا بشأن تلك المسألة، الذي يشمل تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية للأمم المتحدة. وأعرب عن قلقه إزاء الإعلان عن انسحاب القوات الأوغندية من فرقة العمل الإقليمية التابعة للاتحاد الأفريقي، الذي من شأنه أن يؤدي إلى فراغ أمني سيستفيد منه جيش الرب للمقاومة. وأخيرا، أبلغ المجلس بزيادة عدد حوادث القرصنة في خليج غينيا، في حين أن مركز التنسيق الأقليمي للسلامة والأمن البحريين في خليج غينيا لم يدخل بعد طور التشغيل الكامل.

وفي إطار مشاورات مغلقة، أعرب أعضاء مجلس الأمن عن دعمهم للممثل الخاص بالنيابة للأمين العام وشجّعوه على مواصلة بذل مساعيه الحميدة. ولاحظ بعض المشاركين أنه ينبغي ألا يقوم بذلك إلا بناء على طلب الحكومات المعنية. ولاحظ أعضاء المجلس أيضا الدور الهام الذي تضطلع به الدبلوماسية الوقائية وجهود الوساطة من أجل تحقيق السلام والاستقرار في وسط أفريقيا. وفي هذا الصدد، أشار بعض الوفود إلى الحالات المحددة المتصلة بالعمليات الانتخابية الأخيرة والمقبلة في مختلف بلدان المنطقة. وأعرب أعضاء المجلس عن استمرار قلقهم إزاء التحديات الأمنية التي يشكّلها جيش الرب للمقاومة وجماعة بوكو حرام وشجّعوا اتباع نهج إقليمي للتصدي لتلك التهديدات الأمنية وأثرها الإنساني في المنطقة. وعلاوة على ذلك، شدّد عدد من الوفود على المخاطر الناجمة عن الانسحاب النهائي للوحدة الأوغندية التي تقوم حاليا بمكافحة جيش الرب للمقاومة. وفيما يتعلق بمكافحة جماعة بوكو حرام، شدّدت وفود كثيرة على حاجة المجتمع الدولي إلى زيادة دعمه للجهود الإقليمية، بما في ذلك تفعيل القوة المشتركة المتعددة الجنسيات. وعلاوة على ذلك، فإن أعضاء المجلس والممثل الخاص للأمين العام بالنيابة على السواء اتفقوا على أن القرصنة هي التهديد المستمر للأمن البحري في خليج غينيا.

وأخيراً، أعربت معظم الوفود عن شواغلها فيما يتعلق بالآزمات الإنسانية المستمرة التي تواجهها عدة بلدان في المنطقة، ولا سيما في حوض بحيرة تشاد.

الشرق الأوسط

العراق

في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٣٥ (٢٠١٦)، الذي جدّد بموجبه عددا من الأحكام الواردة في القرار ١٩٥٨ (٢٠١٠) بشأن برنامج النفط مقابل الغذاء.

لبنان

في ١٩ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا رحّب فيه بالإعلان عن تشكيل حكومة وحدة وطنية في لبنان في ١٨ كانون الأول/ديسمبر، وتوجّه بالتهنئة إلى رئيس الوزراء سعد الحريري وحكومته. وشجع أعضاء المجلس جميع القادة السياسيين في البلد على الاستفادة من زخم الوحدة الوطنية، وشدّدوا على أهمية إجراء انتخابات برلمانية بحلول أيار/مايو ٢٠١٧، وفقا لدستور لبنان، بغية الحفاظ على تقاليده الديمقراطية.

وأكد أعضاء مجلس الأمن دعواتهم السابقة من أجل أن تحدّد جميع الأطراف اللبنانية الالتزام بسياسة النأي بالنفس التي ينتهجها لبنان وتعديل عن أي تدخل في الأزمة السورية، اتساقا مع التزامها الوارد في إعلان بعبدا. وأكدوا من جديد دعمهم القوي لسلامة لبنان الإقليمية وسيادته واستقلاله السياسي، وفقا لقرارات المجلس ذات الصلة، وأهابوا بالمجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الدولية، إلى ضمان استمرار تقديم الدعم للبنان في معالجة التحديات الاقتصادية والأمنية والإنسانية التي تواجه البلد. وأعادوا تأكيد تقديرهم لمجموعة الدعم الدولية للبنان ودعمهم لمنبقة الأمم المتحدة الخاصة للبنان.

الجمهورية العربية السورية

في ٥ كانون الأول/ديسمبر، أجرى مجلس الأمن مشاورات بشأن الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية.

ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع قرار (S/2016/1026) مقدّم من إسبانيا ومصر ونيوزيلندا. وكانت النتيجة ١١ صوتا مؤيدا و٣ أصوات معارضة وامتناع عضو عن التصويت. وبالتالي، لم يعتمد مشروع القرار بسبب تصويت عضوين دائمين ضده.

وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة بشأن الشرق الأوسط، ولا سيما الجمهورية العربية السورية، قدّم خلالها المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، ستافان دي ميستورا، إحاطة إلى المجلس بشأن التطورات الأخيرة في الجهود الرامية إلى التوصل إلى حل سياسي للأزمة السورية. وحدّر أعضاء المجلس من الحالة البالغة الخطورة في الميدان، مع بلوغ العنف مستويات جديدة، ولا سيما في مدينة حلب. وأكد مجددا أنه ما من حل عسكري ممكن للأزمة في سوريا، ولخصّ الديناميات المتعلقة بالمحادثات التي جرت في جنيف.

وركز المبعوث الخاص للأمين العام على الحالة في حلب فحذّر مجلس الأمن من أن عددا كبيرا من المدنيين ما زالوا في الأحياء المتضرّرة من النزاع، على الرغم من أنه لا يستطيع أن يقدّم أرقاما محددة، في حين أن المواد الغذائية والمياه والإمدادات الطبية قد بدأت تنفذ. وأعطى تفاصيل عن استجابات وكالات الأمم المتحدة، ودعا الجهات التي لديها نفوذ على كلا الجانبين إلى تيسير جهود الإجلاء. وفي الوقت نفسه، أكد مجددا أن الأمم المتحدة تقف على أهبة الاستعداد لمساعدة الأطراف في حال استئناف العملية السياسية، وشدد على الحاجة إلى إصلاح أساسي للنظام السياسي السوري، بما في ذلك جوانب مثل نشر السلطة وتقاسمها. وأشار المبعوث الخاص أيضا إلى الآثار الاقتصادية للنزاع ودعا إلى وضع خطة دولية للمساعدة والتعافي.

وأعرب أعضاء مجلس الأمن عن دعمهم لعمل المبعوث الخاص للأمين العام، وتناولوا التطورات الأخيرة بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية. ومن بين المواضيع الرئيسية للمناقشة آفاق العملية السياسية في البلد، ودور الأمم المتحدة، والسبل الكفيلة بحماية سكان حلب والمدن الأخرى، والهجمات التي أبلغ عنها ضد المرافق الطبية، والعمليات العسكرية الجارية، وتهديد الإرهاب. وأعربت عدة وفود أيضا عن وجهات نظرها بشأن مشروع القرار بشأن الحالة الإنسانية في حلب، الذي نظر فيه المجلس في ٥ كانون الأول/ديسمبر.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، قدم الأمين العام إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن الحالة الإنسانية في حلب. ويمكن الاطلاع على البيان الكامل للأمين العام في محضر جلسة مجلس الأمن ٧٨٣٤ (S/PV.7834).

واستنكر العديد من أعضاء مجلس الأمن الحالة الإنسانية المتردية، ودعوا إلى حماية المدنيين والاحترام الكامل للقانون الإنساني الدولي، وشجبوا عجز المجلس عن منع استمرار الحالة الراهنة. كما طالب العديد من الأعضاء بوقف مستدام لإطلاق النار، ووجود مراقبين دوليين محايدين في المدينة للإشراف على الإجلاء الآمن للسكان وإمكانية وصول المساعدة الإنسانية دون عوائق. وأكد أعضاء آخرون الحاجة إلى مكافحة الإرهاب والجماعات الإرهابية الموجودة في حلب، وانتقد آخرون انتشار الدعاية والتضليل والأخبار الزائفة.

وتكلم الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة في إطار النظام الداخلي المؤقت لفرض البيان الذي أدلى به الأمين العام على أساس معلومات غير مؤكدة. وندّد بدعوة بعض أعضاء مجلس الأمن إلى عقد اجتماعات عاجلة لأنها تستند إلى معلومات مفبركة.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، وبناء على طلب وفد فرنسا، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة في إطار البند المعنون "مسائل أخرى"، بشأن الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية. وقدم وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ تقريرا عن الحالة الإنسانية في حلب والجهود الجارية لإجلاء سكانها المدنيين. وشدد على أهمية وجود حضور قوي للأمم المتحدة على أرض الواقع للتحقق من المعلومات وضمان دقتها، فضلا عن توفير الدعم الطبي والغذائي للمحتاجين.

وأشار العديد من أعضاء مجلس الأمن إلى تقارير متضاربة بشأن الحالة على أرض الواقع وأعربوا عن تأييدهم فكرة قيام الأمم المتحدة برصد عملية الإجلاء. وقدم وفد فرنسا، الذي طلب إجراء المشاورات، مشروع قرار في هذا الصدد. أما بعض أعضاء المجلس فأكدوا من جهمتهم للطابع المعقّد

للحالة، ولا سيما بالنظر إلى البيئة الأمنية التي تشهد تغيرات متسارعة. وجرت أيضا مناقشة بشأن العقبات التي تحول دون الوصول التي يواجهها موظفو الأمم المتحدة، وكررت معظم الوفود الحاجة إلى السعي لإيجاد حلٍ سياسي للنزاع.

وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة، بناء على طلب وفد فرنسا، بشأن الحالة الإنسانية في حلب، لمواصلة مناقشة مشروع القرار الذي اقترحه هذا الوفد.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٨ (٢٠١٦) فيما يتعلق بالحالة الإنسانية في حلب.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٣٢ (٢٠١٦) المقدم من إسبانيا ومصر ونيوزيلندا، الذي جدّد بموجبه حتى ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ الإجراءات التي قرّرها في الفقرتين ٢ و ٣ من قراره ٢١٦٥ (٢٠١٤) بشأن الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية لتيسير إيصال المساعدة الإنسانية عبر الحدود إلى السكان المحتاجين.

وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدّمها مدير شعبة التنسيق والاستجابة التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأمانة العامة، جون غينغ، استنادا إلى أحدث تقرير للأمين العام بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٢١٣٩ (٢٠١٤) و ٢١٦٥ (٢٠١٤) و ٢١٩١ (٢٠١٤) و ٢٢٥٨ (٢٠١٥) (S/2016/1057). وركّزت الإحاطة التي قدّمها على إجلاء حلب والحالة الإنسانية العامة في بقية أنحاء البلد. وشدّد مدير الشعبة على أن إخلاء أحياء حلب الشرقية انتهى ولكن الحالة في سورية لا تزال كارثية. وأطلع المجلس على دور الأمم المتحدة في حلب وفي دعم إجلاء المدينة: مراقبة عملية الإجلاء نفسها؛ ودعم الأشخاص الذين تم إجلاؤهم فور مغادرتهم؛ والتماس الوصول إلى المناطق المستعادة من شرق حلب من أجل تقديم المساعدة لأولئك الباقين في تلك المناطق؛ ومواصلة العمليات الإنسانية الجارية لدعم أولئك المتبقين في كافة أرجاء المدينة. وأطلع أيضا المجلس على الترتيبات الجاري تنفيذها عملا بالقرار ٢٣٢٨ (٢٠١٦) وأبلغه بما. وفيما يتعلق بالمناطق الواقعة خارج حلب، استنكر الحالة الإنسانية التي تتصف بأنها مروعة: ففي محافظة إدلب المجاورة، لا تزال بلدتا الفوعة وكفريا محاصرتين من قبل جماعات المعارضة المسلحة غير التابعة للدولة. وقال إن الأمم المتحدة ما زالت تتابع بقلق عمليات مكافحة تنظيم الدولة الإسلامية التي تحدث حول الباب والرقعة. كما أن إحراز تنظيم الدولة الإسلامية تقدما في تدمير والمناطق المجاورة في شرق حمص، كذلك، من دواعي القلق الرئيسية. وعلاوة على ذلك، فقد انتقد أنه على الرغم من الحالة الإنسانية، فإن عقبات مستمرة تعترضهم في تقديم المساعدة التي تشتد الحاجة إليها. وأخيرا، أكد مجددا أنه ليس هناك حل إنساني للأزمة ورحّب بإعلان المبعوث الخاص للأمين العام لسورية بشأن استئناف المحادثات السياسية في شباط/فبراير. ويمكن الاطلاع على البيان الكامل للمدير في محضر جلسة مجلس الأمن ٧٨٥٢ (S/PV.7852).

وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة بشأن الحالة السياسية في الجمهورية العربية السورية، بناء على طلب الاتحاد الروسي، قدّم خلالها هذا الوفد مشروع قرار فيما يتعلق بالاتفاقات التي تم التوصل إليها في وقت سابق من ذلك اليوم في سياق تسوية النزاع السوري. وأعرب جميع أعضاء المجلس عن استعدادهم للنظر في مشروع القرار، وطلبت عدة وفود مزيدا من الإيضاحات بشأن عدد من المسائل.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة بشأن الحالة السياسية في الجمهورية العربية السورية، بناء على طلب من نيوزيلندا، لمواصلة مناقشة مشروع القرار الذي قدّمه الاتحاد الروسي في اليوم السابق.

وفي وقت لاحق، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٣٦ (٢٠١٦) الذي رحّب بموجبه بالجهود التي يبذلها كل من الاتحاد الروسي وتركيا من أجل وضع حد للعنف في الجمهورية العربية السورية وبدء عملية سياسية وأيّد هذه الجهود، وأحاط علما بالوثائق الصادرة عن الاتحاد الروسي وتركيا في هذا الصدد.

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، قدّم الأمين العام إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وأكد أنه على الرغم من أن الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني ليس سبب الحروب في الشرق الأوسط، فإن حلّه يمكن أن يوفر الزخم لتحقيق السلام في جميع أنحاء المنطقة. وأشار إلى أن غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، تخضع للاحتلال العسكري منذ عام ١٩٦٧، وقال إن تلك الأراضي تشمل الدولة الفلسطينية المقبلة، التي سيتفق عليها الطرفان في نهاية المطاف من خلال المفاوضات المباشرة. وفي هذا الصدد، أعرب عن رأي مفاده أن حق الشعب اليهودي في أن تكون له دولة لا ينفي حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته. إلا أنه شدّد على أن الإحباط والمظالم الفلسطينية يتزايدان تحت وطأة ما يقرب من نصف قرن من الاحتلال المهيمن، وعلى أن الإسرائيليين في نفس الوقت يرون بأنه لا يوجد في الأفق نهاية للإرهاب، إذ يتواصل التحريض وتستمر الدعوات لمحو إسرائيل دون أن يتصدى لها القادة الفلسطينيون. وذكر الأمين العام أن إطار السلام لم يتغير - ويشمل إقامة دولتين، على أساس مبدأ الأرض مقابل السلام وتحقيق سلام إقليمي عادل وشامل - ولكن على الرغم من التفاؤل المبكر، لم تحقق المحاولات الرامية إلى التوصل إلى حل نهائي أي تقدّم. وأكد أن هناك مخرجا من هذا المأزق يتمثل في أن ينقذ الجانبان التوصيات الواردة في التقرير الأخير للمجموعة الرباعية المعنية بالشرق الأوسط. بيد أن هناك عقبات رئيسية، بما في ذلك النشاط الاستيطاني الذي تقوم به إسرائيل بما يتجاوز خط عام ١٩٦٧ واستجاباتها الأمنية القمعية، فضلا عن غياب الوحدة الفلسطينية في جميع أنحاء الأرض المحتلة والإطلاق العشوائي للصواريخ على إسرائيل من جانب حماس. وفي هذا الصدد، شدّد على أن حماس يجب أن تبتذل نهائيا استخدام العنف وأن تعترف بحق إسرائيل في الوجود. وأشار الأمين العام إلى أنه لم يتخذ سوى قرارين بشأن عملية السلام في الشرق الأوسط على مدى السنوات العشر الماضية، كان آخرهما منذ ثماني سنوات تقريبا. وبالإضافة إلى ذلك، فقد عبر عن رأي مفاده أنه يجب ألا يقبل أبدا بالتحيز ضد إسرائيل داخل هيئات الأمم المتحدة وأشار إلى أن عددا غير متناسب من القرارات والتقارير والمؤتمرات تنتقد إسرائيل. ودعا المجلس في المستقبل إلى التأكيد دون تحفظات على أنه لا بديل لحلّ الدولتين، وحث على وضع إطار متفق عليه، بالتشاور مع الطرفين، للنهوض بحل نهائي للنزاع على أساس المفاوضات المباشرة.

وأخذ جميع أعضاء مجلس الأمن الكلمة في القاعة المفتوحة. وكان هناك تأييد عام لفكرة اتخاذ قرار بغية تعزيز الحل القائم على وجود دولتين، ولكن أحد الوفود أكد اعتراضه على أي قرار يمكن أن ينزع الشرعية عن إسرائيل. وأعرب معظم أعضاء المجلس عن دعمهم للمبادرات الجارية والمقررة التي تهدف

إلى تهيئة الظروف اللازمة للطرفين لاستئناف المفاوضات المباشرة. وكان هناك توافق في الآراء على فكرة أن المستوطنات في الضفة الغربية تشكل عقبة أمام الحل القائم على وجود دولتين، حيث أعرب بعض الوفود عن القلق إزاء القانون الذي يناقشه الكنيست للتصديق على هذه البؤر الاستيطانية.

وفي إطار مشاورات مغلقة، استمع أعضاء مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، نيكولاي ملادينوف الذي أبلغ عن بعض التطورات الأخيرة، بما في ذلك القانون الذي تجري مناقشته في الكنيست لإضفاء الشرعية على هذه البؤر الاستيطانية، والوحدات السكنية التي بنيت على أراض فلسطينية خاصة في الضفة الغربية. كما أشار إلى المؤتمر الذي عقده حركة فتح مؤخراً.

وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦) بأغلبية ١٤ صوتاً مؤيداً وامتناع عضو واحد عن التصويت، الذي أكد مجدداً عدم شرعية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية والتهديد الذي تمثله لحلّ الدولتين. وأدان المجلس في هذا القرار العنف والخطاب التحريضي والحض على الإرهاب، ودعا إلى اتخاذ خطوات فورية لمنع جميع أعمال العنف ضد المدنيين، وأهاب بجميع الأطراف أن تواصل بذل الجهود الجماعية الرامية إلى بدء مفاوضات ذات مصداقية بشأن جميع مسائل الوضع النهائي في عملية السلام في الشرق الأوسط ضمن الإطار الزمني الذي حدّته المجموعة الرباعية المعنية بالشرق الأوسط في بيانها المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس استناداً إلى آخر تقرير للأمين العام (S/2016/1037). وأبرز وكيل الأمين العام أن القوة أنهت عودتها المحدودة المقررة إلى معسكر الفوار، الذي نُقل إليه أكثر من ١٥٠ من أفرادها من قبل. وكان ذلك إنجازاً هاماً مثل المرحلة الأولى من عودة القوة إلى المواقع ومراكز المراقبة الواقعة في المنطقة الفاصلة ومنطقة الحد من الأسلحة التي تم إخلاؤها في عام ٢٠١٤. وأعرب وكيل الأمين العام عن قلقه إزاء تداعيات النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية والزيادة الكبيرة في عمليات إطلاق النيران الانتقامية عبر خط وقف إطلاق النار، لا سيما في الأجزاء الجنوبية من المنطقة الفاصلة ومنطقة الحد من الأسلحة على الجانب برافو. وأيد أيضاً توصية الأمين العام بتمديد ولاية القوة لفترة ستة أشهر أخرى تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

وأيد أعضاء مجلس الأمن تمديد ولاية القوة لفترة ستة أشهر وأبرزوا أهمية عودتها التدريجية إلى المواقع التي أخلتها في المنطقة الفاصلة، إذا سمحت الظروف بذلك، بدءاً بعودة محدودة إلى معسكر الفوار. وشدد أعضاء المجلس على ضرورة ضمان سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم في الميدان، وأعربوا عن قلقهم إزاء انتهاكات اتفاق فض الاشتباك بين القوات، وكذلك بشأن الوجود المثير للقلق لجماعات إرهابية مدرجة في قائمة الجزاءات. كما أثار عدد من أعضاء المجلس مسألة استخدام التكنولوجيا والمعدات لتعزيز مهام المراقبة التي تقوم بها القوة وتحسين أساليب حمايتها.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٣٣٠ (٢٠١٦) الذي مدد بموجبه ولاية القوة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

الأمريكتان

كولومبيا

في ١ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا رحب فيه بتصديق الكونغرس الكولومبي على اتفاق السلام النهائي الجديد المبرم بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي.

أوروبا

جورجيا

في ٦ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات مغلقة في إطار البند المعنون "مسائل أخرى" بناء على طلب وفد أوكرانيا لمناقشة أحدث التطورات فيما يتعلق بالحالة في جورجيا.

المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

في ٨ كانون الأول/ديسمبر، أجرى مجلس الأمن مناقشة بشأن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بمشاركة رئيس المحكمة، القاضي كارمل أغيوس، ورئيس آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، القاضي ثيودور ميرون، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمدعي العام للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، سيرج براميرتز. وأخذ الكلمة ممثلو كل من البوسنة والهرسك وصربيا وكرواتيا في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

وأوضح القاضي أغيوس أن ولاية المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على وشك الانتهاء، إذ تقتصر القضايا المتبقية على محاكمة ابتدائية واحدة، وقضية استئناف واحدة، وقضية واحدة تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة، ولذلك قدم منذ وقت قصير طلبا بتمديد ولاية القضاة لفترة أخيرة لأنه واثق أن المحكمة ستغلق أبوابها في نهاية عام ٢٠١٧. بيد أنه أعرب عن أسفه إزاء قضية المدعي العام ضد بيتار يوجيتش وآخرين، المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة والمتبقية أمامها، إذ لم تنفذ صربيا بعد مذكرات التوقيف التي صدرت منذ ٢٢ شهرا في حق ثلاثة متهمين. وطلب القاضي أغيوس الدعم من مجلس الأمن في هذا الشأن. وإضافة إلى ذلك، دعا جميع الدول الأعضاء إلى تنفيذ مذكرات التوقيف وأوامر التسليم الدولية. وفي الختام أشار إلى مشكلة تناقص عدد الموظفين، التي قال إن من شأنها أن تزيد من احتمال ألا تتمكن المحكمة من الانتهاء من القضايا المتبقية بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

وأشار القاضي ميرون إلى التقدم الجيد الذي أحرزته الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين في عدد من المجالات. وشدد على أن الآلية لئن استطاعت القيام بالكثير بمفردها، فإنها تعتمد أيضا على تعاون الآخرين، ولذلك أعرب عن امتنانه للمساعدة المقدمة للآلية من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وشكر الدولتين المضيفتين للآلية على ما قدمته من دعم. وعلاوة على ذلك، شدد على أن الآلية تظل تعتمد أيضاً على تعاون الدول الأعضاء حين يتعلق

الأمر بتوقيف بقية الفارين وإنفاذ الأحكام وإيجاد حل للحالة الصعبة التي تشمل الأفراد الذين تمت تبرئتهم أو أُفْرَج عنهم، والموجودين حالياً في أروشا، وأهاب بجميع الدول الأعضاء أن تقدم الدعم للجهود المتعلقة بتلك المسائل. وفي الختام، أشار إلى احتجاج القاضي آيدين سيفا أكاي، وبالإشارة إلى الحصانة الدبلوماسية التي يتمتع بها القاضي أكاي، دعا أعضاء مجلس الأمن إلى بذل قصارى جهدهم للتوصل إلى حلٍ مرضٍ وفي الوقت المناسب لتلك الحالة.

وقدم السيد براميرتز، وفقاً لدوره المزدوج، تقريراً بشأن أنشطة كل من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية الدولية لتصفير الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين في أروشا وفي لاهاي. وأوضح أن مكتبه يركّز على ثلاث أولويات هي: الإسراع بإتمام المحاكمات الابتدائية وقضايا الاستئناف، وتحديد أماكن الفارين الثمانية الباقين الذين وُجّهت إليهم التهم المحكّمة الجنائية الدولية لرواندا وإلقاء القبض عليهم، وتقديم المساعدة للولايات القضائية الوطنية التي تنظر في جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة ورواندا. وأبرز أن في حين أن التعاون بشأن رواندا لا يزال سلساً وفعالاً ولا توجد فيه مشاكل تستحق الذكر، فإن الحالة فيما يتعلق بيوغوسلافيا السابقة تتسم بكثير من التباين للأسف. وأفاد السيد براميرتز أن التعاون القضائي شهد انتكاسة كبيرة تمثلت في عدم قيام السلطات الصربية بإنفاذ الإدانة بجرائم الحرب في قضية ديوكيتش، وأن فيما يتعلق بক্রواتيا، يتواصل التعارض بين الالتزامات الرسمية بدعم إقامة العدل من أجل جرائم الحرب وما يحدث في الممارسة العملية.

وأعرب معظم أعضاء المجلس عن تأييدهم لعمل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وآلية تصفير الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، وأثنوا بوجه خاص على امتثالهما لموعد إغلاق المحكمة في نهاية عام ٢٠١٧. وأقر بعض الأعضاء أيضاً بالمصاعب التي يسببها تناقص عدد الموظفين. وذكّرت بعض الوفود صربيا بالتزامها بالتعاون مع المحكمة. وأعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء ضرورة إيجاد حل في الوقت المناسب للحالة المتعلقة بالقاضي أكاي وعن دعمها لذلك.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٩ (٢٠١٦) الذي مدد بموجبه ولاية سبعة قضاة دائمين في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، فضلاً عن ولاية القاضي كارمل أغيوس باعتباره رئيساً للمحكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وفي القرار نفسه، جدد المجلس تعيين السيد سيرج براميرتز مدعياً عاماً للمحكمة للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وشدد المجلس بقوة على أن جميع هذه التمديدات، وكذلك إعادة تعيين السيد براميرتز، يجب أن تكون هي الأخيرة. وأبرز المجلس أيضاً أن الدول ينبغي أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المحكمة ومع الآلية الدولية لتصفير الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وشجع المحكمة على مواصلة تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية الواردة في تقريره عن تقييم أساليب المحكمة وأعمالها.

آسيا

أفغانستان

في ١٩ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مناقشته الفصلية بشأن الحالة في أفغانستان. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان، رئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان، تاداميتشي ياماموتو، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يوري فيدوتوف، والممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة، جيرارد فان بوهيمن، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، وشارك ١٣ وفداً آخر في المناقشة في إطار القاعدتين ٣٧ و ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

وأشار الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان إلى أن حكومة الوحدة الوطنية احتفلت بذكرها السنوية الثانية ورحب بجهودها المتواصلة الرامية إلى السير قدماً في تنفيذ خطة الإصلاح التي وضعتها وفي تعزيز ما تقدمه من خدمات عامة. وذكر أن المؤتمرات الدولية الأخيرة خلصت إلى أن أفغانستان لن تستطيع الوقوف بمفردها. كما رحب باستجابة المجتمع الدولي بسرعة لنداء الأمم المتحدة المتعلق بالنازحين والعائدين، إذ أن المواطنين الأفغان يرجعون إلى ديارهم بأعداد قياسية. وإذ أقر بالجهود التي تبذلها الحكومة بغية وضع برامج من شأنها أن تمكن النازحين والعائدين من أن يندمجوا في الاقتصاد وفي المجتمعات التي تستضيفهم، فقد أبرز أهمية التعجيل بتلبية احتياجات الاندماج في الأجل الطويل. وحذر الممثل الخاص من أن تحقيق مستقبل أفضل يستحيل دون إحلال السلام، على الرغم من جهود المجتمع الدولي والحكومة الأفغانية، وأهاب بحركة طالبان أن تلتزم بإجراء محادثات مباشرة مع الحكومة الأفغانية دون شروط مسبقة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار إلى اتفاق السلام المبرم مع الحزب الإسلامي باعتباره دليلاً على النوايا الجادة التي تكنها الحكومة. وفي الختام، أعرب عن تقديره للجهود النشطة التي تبذلها بلدان المنطقة لمساعدة أفغانستان، مثلما يتبين في الوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري السادس لدول "قلب آسيا" المعقود في أمريستار، الهند، وذكّر المجلس بأن بلدان المنطقة قد تتخذ خطوات أخرى من أجل تحسين آفاق السلام.

وأطلع المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مجلس الأمن على آخر مستجدات الأعمال التي يقوم بها المكتب في مجال مكافحة المخدرات غير المشروعة في أفغانستان وآثارها على الصحة والتنمية والأمن. وأعرب عن أسفه لكون الدراسة الاستقصائية التي أجراها المكتب للأفيون في أفغانستان عام ٢٠١٦ أظهرت تراجعاً مقلقاً في الجهود المبذولة لمكافحة هذه الآفة المستمرة، إذ تزايدت مستويات زراعة وإنتاج خشخاش الأفيون. وذكّر بمؤتمر بروكسل المعني بأفغانستان، الذي أكد على أهمية مكافحة الجريمة المنظمة، بما في ذلك غسل الأموال والفساد وتمويل الإرهاب، وكذلك أهمية علاج متعاطي المخدرات وإعادة تأهيلهم. ونظراً لكون الهيروين الأفغاني يرتبط بالإرهاب والتمرد، ولكون معظم عمليات زراعة الأفيون تتم في المناطق التي تسيطر عليها حركة طالبان، أعرب المدير التنفيذي عن ارتياح مكتبه لقرار الحكومة الأفغانية القاضي بوضع خطة عمل وطنية بشأن التطرف العنيف. وسرد المدير التنفيذي مختلف السبل التي يتبعها المكتب في تعزيز التعاون في المنطقة، وفي بناء قدرات وزارة مكافحة المخدرات وقدرات شرطة المخدرات، وتعزيز قدرات وحدات الاستخبارات المالية والمؤسسات التنظيمية ومؤسسات العدالة الجنائية، وفي العمل

مع النظراء الأفغان على صياغة مشروع قانون جديد شامل لمكافحة الفساد استنادا إلى المعايير الدولية وأفضل الممارسات.

وذكر رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) المجلس بأن المراد بنظام الجزاءات هو دعم عملية السلام والمصالحة. ومع ذلك، وعلى الرغم من التدابير الجزائية، احتفظت حركة طالبان بقدرتها على شن هجمات على القوات الأفغانية والشعب الأفغاني والوجود الدولي في أفغانستان. وبالإضافة إلى ذلك، شدد على أن الاشتباكات المسلحة بين حركة طالبان والحكومة الأفغانية لا تزال تمول أساسا من اقتصاد المخدرات وبالاستخراج غير القانوني للموارد الطبيعية. وشجع الدول الأعضاء على الاضطلاع بدور أكثر نشاطا في تقديم المعلومات التي من شأنها أن تكفل بقاء قائمة الجزاءات مستكملة قدر الإمكان. وإذ أشار إلى زيارته الأخيرة إلى أفغانستان بوصفه رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) ولجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات للاتصال بمحاورين من الحكومة الأفغانية، أعرب عن تقديره لمستوى الاهتمام الذي حظي به وفده أثناء وجوده في كابل، وعرض تفاصيل إمكانية زيادة استخدام نظام الجزاءات لردع حركة طالبان ودعم عملية السلام، ورحب بالالتزامات التي قطعتها حكومة أفغانستان أثناء الزيارة بأن تشترك بمزيد من النشاط في نظام الجزاءات.

وتحدث الممثل الدائم لأفغانستان لدى الأمم المتحدة في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت، فأبدى رأيه في التقدم الذي أحرزه بلده وفي التطورات الهامة التي حدثت خلال عام ٢٠١٦. وأكد أن مكافحة الإرهاب بفعالية تتطلب هيكلا أمنيا إقليميا وعالميا واضحا وتستلزم تشاركا بريا بين أصحاب المصلحة المعنيين، ودعا إلى تعزيز الثقة والتعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء المعنية. وأشار إلى اتفاق السلام الموقع مع الحزب الإسلامي في ٢٩ أيلول/سبتمبر، الذي قال إنه يمثل فرصة لبناء المستقبل، لا لتبرير الماضي. وأبرز أيضا مستوى تجدد توافق الآراء الذي أبداه رئيس أفغانستان، أشرف غني والرئيس التنفيذي عبد الله عبد الله في أعمال حكومة الوحدة الوطنية. وإذ أشار إلى التقدم المحرز على طريق التعاون الاقتصادي، ذكر الممثل الدائم أن انعقاد الأمن يمثل العقبة الرئيسية أمام خطة أفغانستان للإصلاح الاقتصادي وبناء الهياكل الأساسية. وأشار أيضا إلى العمل الذي قامت به حكومة أفغانستان، بالتعاون مع الأمم المتحدة والشركاء الدوليين، في إتاحة تكافؤ الفرص للمرأة وفقا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وإلى عزم الحكومة على تقديم جميع منتهكي حقوق الإنسان إلى العدالة، بمن فيهم من يتولون أعلى المناصب في الحكومة. واختتم كلمته بالإشارة إلى سعي البلد إلى إيجاد حلول طويلة الأجل للعائدين والمشردين داخليا، وإلى الجهود الجارية من أجل كبح جماح آفة المخدرات وقطع صلتها بالإجرام.

وأعربت معظم الوفود عن دعمها للعملية السياسية ولعملية سلام بقيادة أفغانية وملكية أفغانية، وأبرزت أهمية المصالحة الوطنية، ورحبت بالاتفاق الذي توصلت إليه الحكومة الأفغانية مع الحزب الإسلامي، وأعربت عن الأسف لتزايد عدد ضحايا النزاع من المدنيين ولتدهور الحالة الأمنية والإنسانية، بما في ذلك في المناطق الشمالية، وأعربت عن قلقها إزاء الحالة الناشئة عن عودة اللاجئين والمهاجرين الأفغان غير الحاملين لوثائق بأعداد هائلة. وبالإضافة إلى ذلك، أبرز العديد من الوفود أهمية دور المرأة في

عملية السلام وفي إعادة بناء أفغانستان. وتناولت عدة وفود كذلك الصلة بين إنتاج المخدرات في أفغانستان والدعم المالي المقدم للإرهاب.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة حول الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وسبق الاجتماع تصويت إجرائي أقر به المجلس جدول الأعمال المؤقت بأغلبية ٩ أصوات، مع اعتراض ٥ أعضاء وامتناع عضو واحد عن التصويت.

وأكد نائب الأمين العام، يان إلياسون، أن أنماط الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثبتت مرارا وتكرارا، ولكن السلطات لم تقطع أي التزام فعلي بتصحيح الوضع. وحث أعضاء مجلس الأمن على كفالة ألا تزيد الحالة الإنسانية تدهورا بسبب التدابير الواردة في القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦). وأوضح أن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان علامات تنذر بعدم الاستقرار ونشوب النزاع، ولذلك فإن أي محاولة لتحقيق السلام الدائم والاستقرار تتطلب إقامة العدل وتوفير سبل الانتصاف للضحايا داخل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وخارجها. وبالإضافة إلى ذلك، أشار إلى التزامات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب القانون الدولي ودعا حكومتها إلى الامتثال. وأشار أيضا إلى المسؤوليات الجماعية المنوطة بالمجتمع الدولي، وهي: أولا حماية سكان البلد من انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان؛ وثانيا الالتزام بمبدأ وقاعدة المسؤولية عن الحماية، وثالثا مراعاة الآثار الأوسع نطاقا لحالة حقوق الإنسان على الاستقرار الإقليمي. وفي الختام، أعرب عن تأييده لاستخدام جميع الوسائل المتاحة لمجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس الأمن والأمم المتحدة والكيانات الدولية الأخرى لاتخاذ تدابير لضمان مستقبل أفضل لشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وشدد الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان ورئيس مكتب نيويورك لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على أن طبيعة وحجم الانتهاكات التي تُرتكب في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تبين بوضوح صلة حقوق الإنسان بالسلام والأمن. وأوضح أن المفوضية واصلت جهودها للمساعدة على كفالة المساءلة عن الانتهاكات مع السعي إلى اغتنام كل فرصة للعمل مع الحكومة، إذ واصل المكتب تقديم المساعدة التقنية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لمساعدة حكومتها على تنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وذكر مجلس الأمن أن الجمعية العامة كررت في قرارها الصادر في هذه السنة تشجيع المجلس اتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة المساءلة، بما في ذلك من خلال النظر في إمكانية إحالة الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية (انظر قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٧١). وفي الختام أكد أن التحسن في مجال حقوق الإنسان في البلد لن يقتصر على حماية سبل العيش وكرامة الناس في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بل سيعزز كذلك الأمن والاستقرار على المدى الطويل في المنطقة وخارجها.

وأبدى بعض أعضاء مجلس الأمن معارضتهم لقيام المجلس بمناقشة حالة حقوق الإنسان، مشيرين إلى أن المسؤولية الرئيسية للمجلس هي صون السلام والأمن الدوليين، ولذلك ينبغي أن تتم مناقشة هذه المسألة في الهيئات المتخصصة. وإلى جانب ذلك، رأت وفود أخرى أن هناك صلة بين الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والسلام والأمن الإقليميين والدوليين، ولذلك فإن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقع ضمن ولاية المجلس. وأعرب بعض أعضاء المجلس

عن رغبتهم في إحالة حالة حقوق الإنسان إلى المحكمة الجنائية الدولية وفرض جزاءات للأسباب ذات الصلة بانتهاكات حقوق الإنسان. وطلب بعض أعضاء المجلس استئناف الحوار والمفاوضات بهدف نزع السلاح النووي من شبه الجزيرة الكورية.

وإذ تحدث الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة في إطار المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت، أعرب عن أسفه إزاء تجاهل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للنداءات الدولية الداعية إلى تحسين سجلها في مجال حقوق الإنسان. وأشار إلى مشروع قرار اللجنة الثالثة للجمعية العامة في الشهر الماضي (A/C.3/71/L.23) وأكد أن سعي البلد إلى تطوير أسلحة نووية لا يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين فحسب، بل يطرح أيضا مشكلة خطيرة تتعلق بحقوق الإنسان وتهدد بقاء شعبها بسبب موارد البلد القليلة أصلا، وهو ما قال أنه سبب اختلاف حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن الأوضاع القائمة في أماكن أخرى من العالم، وسبب الحاجة إلى أن يؤدي مجلس الأمن دورا هاما في السعي إلى تسويتها.

المسائل المواضيعية والمسائل العامة

اغتيال السفير الروسي في تركيا

في ١٩ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا يدين بأشد العبارات الهجوم الإرهابي الذي وقع في ذلك اليوم في أنقرة، وأدى إلى مصرع السفير الروسي في تركيا.

الهجوم الإرهابي الذي وقع في برلين

في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا يدين بأشد العبارات الهجوم الإرهابي الوحشي والجبان الذي وقع في برلين مساء يوم ١٩ كانون الأول/ديسمبر، والذي أدى إلى مقتل ما لا يقل عن ١٢ شخصا وإصابة العشرات بجروح.

الهجومان الإرهابيان اللذان وقعا في القاهرة

في ١١ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا يدين بأشد العبارات الهجوم الإرهابي الشنيع والجبان الذي وقع في اليوم نفسه في الكنيسة البطرسيكية التابعة للكاتدرائية المرقسية القبطية الأرثوذكسية في القاهرة، والذي قتل فيه ما لا يقل عن ٢٥ شخصا وأصيب أكثر من ٤٩ بجروح. وأدان أعضاء المجلس أيضا الهجوم الإرهابي الذي وقع في الجزيرة، مصر، يوم الجمعة، ٩ كانون الأول/ديسمبر، والذي قتل فيه ستة من رجال الشرطة المصرية وأصيب عدد من المدنيين بجروح.

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بعنوان ”عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل: منع وقوع الكارثة: خطة عالمية لوقف انتشار أسلحة الدمار الشامل على يد الجهات من غير الدول“، ترأسها وزير الخارجية والتعاون في إسبانيا. وشارك بتقديم إحاطات كل من نائب الأمين العام، والممثل السامي لشؤون نزع السلاح، كيم ون - سو، والرئيس المدير

التنفيذي لمركز ستيمسون، براين فينلي، ونائب رئيس شعبة القانون التجاري الدولي، رئيس الفريق المعني بممارسة القانون التجاري العالمي التابع لمؤسسة DHL لخدمات الأعمال التجارية العالمية، تي. جيمس مين.

وفي بداية تلك المناقشة المفتوحة، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، الذي اشتركت في تقديمه ٧٧ من الدول الأعضاء، منها أعضاء المجلس الخمسة عشر.

وأكد نائب الأمين العام أن منع الجهات من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل واستخدامها من بين أهم مسؤوليات المجتمع الدولي، ومن ثم يجب عليه أيضا، في هذه البيئة الأمنية العالمية السريعة التطور، أن يدرك العلاقة المتنامية بين أسلحة الدمار الشامل والإرهاب وأمن الفضاء الإلكتروني. وشدد كذلك على أن هذا النسيج المعقد من التهديدات والمخاطر العالمية يتطلب استجابة عالمية. واختتم كلمته بتذكير أعضاء مجلس الأمن بأن السبيل المضمون الوحيد لمنع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل هو القضاء التام عليها.

وأبرز الممثل السامي لشؤون نزع السلاح ثلاث أولويات. وأكد أن من الضروري أن تتم معالجة التهديدات والمخاطر المرتبطة بالأسلحة البيولوجية وأن هناك المزيد مما يتعين القيام به تنفيذاً للتدابير الوقائية. وأشار أيضا إلى التكنولوجيات التخريبية وإلى ضرورة التفكير في سبل منع إساءة استخدامها مع الحفاظ على تطبيقاتها السلمية. وفي الختام، أشار إلى ضرورة سد الفجوة بين الاحتياجات والموارد المتاحة للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق الخبراء التابع لها، وذلك بالشراكة مع مكتب شؤون نزع السلاح. وفي هذا السياق، شدد على أن هيكل دعم اللجنة يجب أن يفي بالغرض في ضوء البيئة الأمنية السريعة التغير.

وأبرز السيد فينلي أن على الرغم من التقدم المحرز، لم يتم بعد تناول أولويتين رئيسيتين. وبدأ بالتشديد على أن بسبب الولاية التي كُلفت بها اللجنة، فإنها والأعضاء التسعة في فريق خبراءها غير قادرين على مواكبة المشهد المتطور باستمرار في مجال الانتشار، ولا على مواكبة أنشطة وطلبات ١٩٣ من الدول الأعضاء. وذكر أن المساعدة على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يمكن أيضا أن تأتي من المجتمع المدني. وأوضح أنه لئن كان من المسلم به على نطاق واسع أن خطر الانتشار قد زاد، فلا توجد حتى الآن رؤية مشتركة بشأن حقيقة أن الحكومات وحدها لا تستطيع معالجة المسألة، ولذلك فإنها تحتاج أيضا إلى أن تضع في الاعتبار الدور المفيد الذي يمكن أن يؤديه المجتمع المدني. وأضاف أن في هذا الصدد، يمكن أن يكون تعزيز ثقافة عدم الانتشار لدى المجتمع المدني مفيدا في التصدي لهذا التهديد.

وأكد السيد مين أن التعاون بين الحكومات لا يكفي لتحقيق الآمال المذكورة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقال إن القطاع الخاص يجب أن يشارك في الكفاح من أجل تحقيق السلام والأمن العالميين وأن يعمل مع القطاع العام من أجل مكافحة الأنشطة غير المشروعة التي تقوم بها الجهات من غير الدول. وعلى وجه الخصوص، أشار إلى الأثر الإيجابي الذي يمكن أن تحدثه مواءمة الشروط التنظيمية السارية في الأسواق الرئيسية على مكافحة الانتشار، ومن ثم على تعزيز الأعمال التجارية.

وأخذ الكلمة تسعة وسبعون مشاركا في المناقشة، منهم ممثلو العديد من المنظمات والمبادرات الدولية والإقليمية، ومن بينها الاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الدول الأمريكية، والجماعة الكاريبية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، ومجموعة موردي المواد النووية، ونظام التحكم في تكنولوجيا القذائف.

وأبرز معظم المشاركين الشفافية التي اتسم بها الاستعراض الشامل الذي أجري للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وروح التوافق التي مكنت من اتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦).

وفيما يتعلق بالقرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦)، أبرز المشاركون أمورا منها اهتمامه بالمخاطر والتهديدات الجديدة، ونهجه المتسم بالتركيز، وتعزيزه للمساعدة، وتشجيعه على زيادة التنسيق بين لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، وتعزيزه للتعاون بين تلك اللجنة ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات.

الإحاطات الإعلامية التي قدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

في ١٩ كانون الأول/ديسمبر، قدم رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن المنتهية ولاياتهم إحاطات إلى المجلس وفقا لسنوات اتخاذ قرارات المجلس ذات الصلة.

وقال الممثل الدائم لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة، رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان، رافايل راميريز كارينيو، إن مجلس الأمن لا يبدو أنه لم يدرك بعد جيدا أن الهدف الوحيد من نظم الجزاءات هو الإسهام في إيجاد حلول سياسية للنزاعات، وليس معاقبة البلدان. وفيما يتعلق بلجنتي الجزاءات اللتين يتولى رئاستهما، أشار إلى إدخال عدة تحسينات على أساليب العمل، ولكنه أعرب عن أسفه بشأن عدم الفعالية بسبب سيطرة الطابع السياسي عليهما. وعلاوة على ذلك، رأى أن من المستصوب النظر في منح الرؤساء قدرا أكبر من الحرية في إعداد وإصدار التقارير، واقترح إنشاء مكتب أمين المظالم لينظر بمزيد من الإنصاف ووفقا للإجراءات القانونية الواجبة في إدراج أسماء الأشخاص أو الكيانات المرتبطين بمحالات النزاع في قوائم الجزاءات أو رفعها منها. واختتم كلمته بذكر بعض مهام المجلس التي لا تزال معلقة.

أما الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة، رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، فقد ركز على جانبين من جوانب أساليب العمل، هما: فعالية لجان الجزاءات، حيث ذكر أن عملية صنع القرار ينبغي ألا تعرقل تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالقرارات المتخذة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة؛ وعملية تعيين الرؤساء، حيث رحب بالتحسينات التي أجريت في الآونة الأخيرة، ولكنه لاحظ أنه لا يزال هناك مجال للقيام بالمزيد. وعرض

خمس توصيات ملموسة هي: تفادي الازدواجية والاستفادة بأكبر قدر من الأدوات؛ وإعادة النظر في استخدام البيانات الشكلية التي وافقت عليها لجان الجزاءات في مشاورات مغلقة؛ وإصلاح أساليب لجان الجزاءات في صنع القرارات؛ وتقسيم عبء رئاسة الهيئات الفرعية بين جميع أعضاء المجلس؛ والتشجيع على تبادل الدعم بين الأعضاء المنتخبين.

وأشار الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة، رئيس الفريق العامل المخصص التابع لمجلس الأمن المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها، إسماعيل أبرو غاسبار مارتنس، إلى رفض إدراج النقاط المحددة التي أثارها الاتحاد الأفريقي في جدول أعمال الفريق العامل المخصص، ولا سيما رفض إدراج مسألة الحالة في الصحراء الغربية. وأشار إلى أن الاجتماع المتعلق بتحسين التعاون بين لجنة بناء السلام ومجلس الأمن في الحفاظ على السلام في أفريقيا يمثل تطوراً ملحوظاً، وأوصى بأن يشمل البرنامج السنوي للفريق العامل المخصص موضوعي بناء السلام والحفاظ عليه.

أما الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) حتى ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، رومان أوبارزون مارتشيسي، فقد أشار إلى ثلاث أفكار لتحسين فعالية أعمال لجان الجزاءات، وهي: تعزيز أهمية اللجان عن طريق تفادي الشكليات والتمكين من إجراء مناقشة موضوعية؛ وزيادة الشفافية؛ والسعي إلى تحقيق الوحدة في مجلس الأمن في اعتماد القرارات وتنفيذها على السواء. وأيد كذلك التوصيات الملموسة الخمس المذكورة أعلاه، وأشار إلى مسائل محددة في لجان الجزاءات الثلاث التي ترأسها إسبانيا.

وأعرب الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا ورئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، رملان بن إبراهيم، عن قلقه إزاء التدهور الخطير في أوضاع الأطفال في العديد من البلدان المتضررة من النزاعات. وبالتالي فقد ركزت ماليزيا على تعزيز الإطار المعياري لخطة عمل مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح وعلى إدماج مسألة حماية الطفل في أعماله على نطاق أوسع. وفي هذا الصدد، أشار إلى اعتماد استنتاجات الفريق العامل المعني بحالة الأطفال في النزاعات المسلحة في أفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى والعراق وجنوب السودان، ثم تطرق إلى اللجنة المعنية بليبيا، التي كان على وفد بلده أن يوازن العمل فيها بعناية لضمان ألا يتعارض نظام الجزاءات مع العملية السياسية في عام ٢٠١٥، وكفالة أنه يدعم إنشاء حكومة وفاق وطني في عام ٢٠١٦. وذكر تفاصيل العديد من التغييرات والجوانب الرئيسية في عمل اللجنة، وشجع الرئيس الجديد على مواصلة السعي وراء إمكانية تنظيم زيارة إلى ليبيا حالما يسمح الوقت وتتهياً الظروف المناسبة.

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة رفيعة المستوى بشأن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية: التعاون القضائي الدولي في مكافحة الإرهاب، برئاسة وزير العدل في إسبانيا. وشارك في تقديم الإحاطات كل من المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، جان بول لابورد، ونائبة مدير النيابة العامة في كينيا، دوركاس أودوور، والأمين التنفيذي للمعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون، روبرت سترانغ.

وفي بداية الجلسة، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٢ (٢٠١٦) بشأن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية، الذي اشتركت في تقديمه ٥١ من الدول الأعضاء.

وشدد المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على أن أولى مهام المجتمع الدولي تتمثل في عدم التسامح مع الإفلات من العقاب بأي شكل من الأشكال والحرص على تقديم الإرهابيين إلى العدالة كلما أمكن. وفي هذا الإطار، رحب باتخاذ القرار ٢٣٢٢ (٢٠١٦) وأوضح أن سياسات المجتمع الدولي يجب أن تتجاوز التدابير الأمنية التقليدية وأن تعتمد منظورا أوسع يقوم على تعزيز التعاون الدولي. وقال إن التعاون والمساعدة القانونية المتبادلة يزيدان في رأيه تعزيز قدرات السلطات المركزية على دعم المدعين والمحققين. وذكر كينيا باعتبارها مثالا على الحلول التعاونية، وأشار إلى البروتوكول الإضافي لاتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع الإرهاب بوصفه نموذجا للممارسة الجيدة.

وجددت نائبة مدير النيابة العامة في كينيا التأكيد على أن الجريمة لم تعد ظاهرة وطنية، إذ أنها اتخذت بعدا عبر وطني؛ وفي هذا السياق، فإن ضعف قدرات أي بلد على التصدي بفعالية للتهديدات الجديدة الناشئة يتحول إلى ضعف شامل في التعاون في مجال نظام العدالة الجنائية الدولية بأسره. وعلاوة على ذلك، أعربت عن رأي مفاده أن ممارسي العدالة الجنائية لا يمكنهم بصورة واقعية أن يعملوا داخل الحدود الوطنية. وقدمت تفاصيل عن الجهود التي يبذلها مجلس كينيا بغية تعزيز التعاون القضائي الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، وذكرت بإيجاز عددا من الدروس المستخلصة، ومنها: أن الاستجابة الدولية المنسقة والتعاون الإقليمي الوثيق يكتسبان أهمية حيوية؛ وأن الجماعات الإرهابية تتحرك بسرعة عبر الخطوط الوطنية، وعادة ما تجد الملاذ الآمن في البلدان التي لها أضعف الصلات بغيرها؛ وأن الإرهابيين وغيرهم من المجرمين أثبتوا قدرتهم على التكيف مع جهود سلطات إنفاذ القانون الرامية إلى إلقاء القبض عليهم؛ وأن المواطنين العاديين في العديد من المجتمعات يطالبون بمخدمات أفضل بكثير من وكالات إنفاذ القانون. وخلصت إلى أن من أجل تحقيق المزيد من التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، يجب على المجتمع الدولي أن يستمر في تشجيع التقارب والتوافق بين التشريعات الوطنية، وأن يقوم بإصلاحات إجرائية معقدة، وأن يطور قدرات أكبر بكثير على التحقيق والمقاضاة.

وقال الأمين التنفيذي للمعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون أن معظم قضايا الإرهاب تكتسي حتما طابعا عبر وطني، وبالتالي فإن الجهود الرامية إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة في إطار نظام مدني لسيادة القانون تتطلب تبادل الأدلة بين جميع الولايات القضائية. وركز في بيانه على دور السلطات المركزية التي أنشأتها الدول الأعضاء، وذكر تفاصيل الاحتياجات والميزات اللازمة لتمكينهم من أداء مهامهم بفعالية. وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن هذه السلطات المركزية ينبغي أن تكون قادرة على تيسير الجوانب القضائية المتعلقة بطلبات تسليم المطلوبين، وإلا فإن الجهود الرامية إلى إقامة تعاون فعال ستحبط عاجلا. وفي الختام، أشار إلى أن التعاون الدولي الفعال في مجال مكافحة الإرهاب وفي القضايا الجنائية الأخرى لا يهدد السيادة الوطنية، بل يكفل استمرارها.

وشدد أعضاء مجلس الأمن على أن الإرهاب يشكل أحد أشد الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، ولذلك ينبغي أن تكون مكافحته إحدى أولويات المجتمع الدولي. وفي هذا الصدد، رآوا أن التعاون القضائي الدولي يشكل أداة أساسية. وأبرز عدة متكلمين ضرورة تخصيص سلطات مركزية وتعيينها في مناصبها لتتناول طلبات التعاون القضائي. وحذرت بعض الوفود أيضا من أن الإرهابيين

كثفوا استخدامهم للتكنولوجيا، مما ينطوي على تحديات متزايدة، ولذلك شجعت الوفود المجتمع الدولي على تعزيز التعاون باستخدام تكنولوجيا المعلومات. ورأى عدد من المشاركين أن تركيز القرار الجديد على المساعدة القانونية المتبادلة يكتسي أهمية بالغة. وذهب رأي آخر إلى ضرورة زيادة التعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية وإيلاء اهتمام خاص لمنظومتها العالمية للاتصالات الشرطية المأمونة I/24-7. كما أبرز بعض أعضاء المجلس الدور الهام الذي يجب أن تؤديه الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، كالمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

وسواء في القرار أو في جلسة الإحاطة المفتوحة، تم تناول المخاطر المتوقع أن تنشأ عن عودة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، التي تزيد شدتها بسبب صعوبات مقاضاتهم نظرا للطبيعة عبر الوطنية التي تتسم بها جرائمهم. وتناول كل من القرار وجلسة الإحاطة أهمية تحديث أساليب التعاون القضائي الدولي لمواكبة تطور تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة. وقد أكد مجلس الأمن بهذين الإجراءين أيضا أهمية الاعتماد على سيادة القانون والنظم القضائية باعتبارها أداة قوية وضرورية للتعاون بين الدول بغية التصدي للأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين.

الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع

في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بعنوان "صون السلام والأمن الدوليين: الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع". وترأس الجلسة رئيس الوزراء الإسباني، ماريانو راجوي. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من الأمين العام، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، زينب حواء بانغورا، وأمينة سعيد حسن، وهي ناشطة مدنية في مجال حقوق النساء الأيزيديات، ونادية مراد باسي طه، سفيرة الأمم المتحدة للنوايا الحسنة تكريما للناجين من الاتجار بالبشر، التي مُنحت في الآونة الأخيرة جائزة فاكلاف هافيل وجائزة ساخاروف.

وقال الأمين العام أن الاتجار بالأشخاص مشكلة عالمية، ولكنه أبرز أن أكثر الناس ضعفا يجدون أنفسهم عالقين في برائن النزاعات، ومنهم النساء، والأطفال، والمشردون داخليا، واللاجئون. وبما أن معظم الضحايا من النساء والفتيات، دعا الأمين العام إلى إيلاء اهتمام خاص لحقوقهم وإلى وضع سياسات تراعي الاعتبارات الجنسانية في مجال الهجرة. وأكد أن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وغيرهم يستخدمون الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي كسلاحين إرهابيين ومصدرين هامين من مصادر الدخل. ورأى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية أداة حيوية لضمان المساءلة، ولذلك دعا جميع الدول إلى الانضمام إليها وإلى اعتماد قوانين مكرسة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وإنشاء مكاتب لمدعين عامين متخصصين للتصدي لهذا الخطر. كما شجع الدول الأعضاء على تقديم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لضحايا الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، وإلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة.

وقال المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن اتخاذ إجراءات فعالة للتصدي للاتجار بالبشر يتطلب إطارا قويا للتعاون الدولي والاشتراك في المسؤوليات. وفي هذا الصدد،

شدد على أن اتفاقية مناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها يمكن أن يكونا بمثابة أساس لاستجابة جماعية واسعة النطاق للعديد من التحديات التي تم التطرق إليها خلال المناقشة المفتوحة. وعلاوة على ذلك، أكد الحاجة الملحة إلى أن تعمل البلدان على تحسين عمليات تحديد الهوية والإحالة التي تلائم تحديات مناطق النزاعات والتحركات الجماعية، وأشار إلى أن المكتب يساعد الدول الأعضاء على تعزيز سبل تحديد هوية ضحايا الاتجار من بين اللاجئين والمشردين داخليا الفارين من النزاعات في الشرق الأوسط وأفريقيا وعلى حمايتهم.

وشددت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على تناول هذه المسألة باعتبار ذلك أمرا لا مناص منه في مجال السلام والأمن، ويشمل ذلك ما يتعلق بالأخطار الجديدة وغير المتوقعة سابقا، مثل قيام الجماعات التي تتاجر بضحاياها داخليا وعبر الحدود سعيا إلى تحقيق الربح باستخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الإرهاب. وأشارت إلى أن مكتبها بدأ يرصد في تقاريره توجه تلك الجماعات نحو استخدام العنف الجنسي لتحقيق أهدافها العسكرية والسياسية والاقتصادية والأيدولوجية، وذكرت أسماء بعض الجناة الذين ينفذون عملياتهم مع الإفلات المطلق من العقاب. وحددت ستة مؤشرات رئيسية يُستخدم العنف الجنسي في إطارها كأسلوب من أساليب الإرهاب، وهي: ارتكابه بطريقة منهجية كجزء لا يتجزأ من العمليات؛ واستخدامه المتعمد لنشر الرعب؛ واستخدامه لتمويل واستدامة أنشطة الجماعات الإرهابية؛ واستخدامه لاستهداف جماعات سياسية أو عرقية أو دينية؛ واستخدامه لتعزيز استراتيجيات ترمي إلى دفع المقاتلين إلى التطرف وإلى تخنيدهم والاحتفاظ بهم أو مكافأهم؛ وارتكابه بناء على أيديولوجية السيطرة على المرأة لتنشئة جيل يمكن أن يترتب على صورة المنظمة. واختتمت كلمتها بالإشارة إلى القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) باعتباره خطوة معيارية هامة.

أما أمينة سعيد حسن، وهي ناشطة مدنية في مجال حقوق النساء الأيزيديين، فقد ذكرت بقيام تنظيم داعش باختطاف ما يزيد عن ٦ ٥٠٠ من النساء والأطفال الأيزيديين في آب/أغسطس ٢٠١٤. وشددت على أن الإسلام يتضمن أيضا أفكارا ومبادئ معتدلة، ولكنها أعربت عن أسفها من أن بعض السياسيين والزعماء الدينيين المسلمين لزموا الصمت أمام أنشطة تلك المنظمة الإرهابية. وعلاوة على ذلك، أكدت أن المجتمع الدولي يجب أن يستأصل الإرهاب وأن يقضي على مصادر تمويله، ودعت إلى مزيد من المساءلة.

وقالت نادية مراد باسي طه، سفيرة الأمم المتحدة للنوايا الحسنة تكريما للناجين من الاتجار بالبشر، الفائزة مؤخرا بجائزة فاكلاف هافيل وجائزة ساخاروف، أن الحملة الإرهابية التي يشنها تنظيم داعش ضد الأيزيديين لا تزال مستمرة منذ أن أدلت بشهادتها أمام مجلس الأمن بشأن جرائم هذا التنظيم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وشملت اقتراحاتها كفالة أن المتاجرين بالبشر يلقون العقاب على جرائمهم، كما ذكرت بضرورة التسرع لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لضحايا الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال.

ثم شرع أعضاء مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار المعروض عليهم، واتخذوا بالإجماع القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، الذي اشتركت في تقديمه ٦٠ من الدول الأعضاء.

وأخذ الكلمة أثناء المناقشة المفتوحة ٧٣ متحدثاً، منهم ممثلو ٦٤ من الدول الأعضاء. ورحب معظمهم باعتماد القرار وأكدوا ضرورة تعزيز العلاقات بين مختلف الوكالات المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وذكر بعض المتحدثين أن الجمعية العامة ينبغي أن تكون الهيئة الرئيسية عند تناول الأمم المتحدة لهذه المسألة. وسلّمت وفود كثيرة بضعف اللاجئين والمهاجرين والمشردين داخليا. وتمت كذلك الإشارة إلى الصلة بين الاتجار بالأشخاص وسائر الأنشطة الإجرامية المنظمة عبر الوطنية، مثل غسل الأموال والاتجار بالمخدرات والإرهاب. وتم التشديد أيضا على ضرورة معالجة المسألة بطريقة متكاملة وشاملة. وتم التأكيد عدة مرات على ضرورة كفاءة خضوع المسؤولين عن تلك الجرائم للمساءلة بشأنها.

تكريم الأمين العام بان كي - مون

في ١٤ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٣٢٤ (٢٠١٦) تكريماً للأمين العام بان كي - مون المنتهية مدة ولايته.

الهجوم الإرهابي الذي وقع في تركيا

في ١١ كانون الأول/ديسمبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا يدين بأشد العبارات الهجوم الإرهابي الشنيع والجبان الذي وقع في مدينة إسطنبول، تركيا، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، والذي قتل فيه ما لا يقل عن ٣٩ شخصا وأصيب أكثر من ١٥٥ بجروح.